

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

فصحيح لأن صلاته انعقدت صحيحة وشك في طرو مبطل للإمام والأصل عدمه وتكون المسألة حينئذ نظير مسألة التنحنح وإن كان اقتداؤه به بعد التكبيرتين فباطل لأنه اقتدى بمن يشك في صحة صلاته فلا يكون جازما بالنية هذا ما ظهر لي اه .
أقول قضية كلامه عدم صحة الاقتداء في مسألة التنحنح بعده فليراجع .

قوله (دخل فيها بالوتر الخ) هذا إن لم ينو بينهما خروجاً أو افتتاحاً وإلا فيخرج بالنية ويدخل بالتكبير نهاية ومغني واسني وشرح بافضل .
زاد شيخنا والوسوسة عند تكبيرة الإحرام من تلاعب الشيطان وهي تدل على خبل في العقل أو نقص في الدين اه .

قوله (فإن لم ينو ذلك) أي إن لم ينو بغير الأولى شيئاً نهاية ومغني .

قوله (كإعادة لفظ النية) أي وتردد في النية مع طول ع ش .

قوله (لا يؤثر الخ) ولا يؤثر أيضاً كما هو ظاهر لو نوى ذلك وتخلل نحو إعادة النية إذ بالتلفظ بالمبطل يبطل الأول فلم تكن نية الافتتاح مع التكبير الثاني مثلاً متضمنة لقطع الأول ثم رأيت في النهاية ما يؤيد ذلك بصري .

قوله (ونظير ذلك) أي قولهم ولو كبر مرات الخ .

قوله (فإذا كرره) أي قوله إن حلفت بطلاقك الخ .
قوله (وهكذا) أنظر ما فائدته وقد تم الطلاق الثلاث بالسادسة إلا أن يقال إنه على فرض الزيادة على الثلاث .

قوله (أي اسم التكبير) إلى قوله وقد يشكل في المغني وكذا في النهاية إلا قوله بعده مطلقاً وقوله وهو .
قوله (مطلقاً) أي قليلة أو طويلة .

- قوله (وهي من أوصافه تعالى) يخرج لام التعريف بصري وقد يمنع بأن مفاده من الحصر الآتي من أوصافه تعالى .
- قوله (بخلاف هو) أي اﻻ هو الأكبر مغني .
- قوله (ويا رحمن) عبارة النهاية ولو تخلل غير النعوت كاﻻ يا أكبر ضر مطلقا كما قاله ابن الرفعة وغيره ومثله اﻻ يا رحمن أكبر ونحوه فيما يظهر لإيهامه الإعراض عن التكبير إلى الدعاء اهـ .
- قوله (وكاﻻ الأكبر) مقتضى صنيعه أن هذا مثال الزيادة المتوسطة من أوصافه تعالى فليتأمل ما فيه بصري قد مر أنه في قوة الوصف له تعالى كما يفيدته التعليل الآتي .
- قوله (لأنها مفيدة الخ) عبارة النهاية لأنها لا تغير المعنى بل تقويه بإفادة الحصر اهـ
- قوله (هي) أي اﻻ الأكبر .
- قوله (للخلاف) أي المذكور في غير هذا الكتاب عبارة الروضة ولو قال اﻻ الأكبر أجزأه على المشهور رشدي .
- قوله (هذا) أي عدم البطلان بزيادة أل .
- قوله (مع أن هو كأل في الوضع الخ) يحتمل أن المراد به كون كل منهما مؤلفا من جزأين بصري والظاهر بل المتعين أن المراد في المعنى الوضعي وأن قول الشارح وإفادة الحصر من عطف التفسير .
- قوله (وإفادة الحصر) فيه نظر ظاهر بالنسبة لهو فإن شرط ضمير الفصل المفيد للحصر أن يكون الخبر معرفة والخبر هنا نكرة .
- قوله (بخلاف أل) مقتضى كلام النحاة أنها مستقلة ولا ينافيه الاتصال الخطي بصري وفيه أن المقرر في النحو أن فيه اتصالا معنويا ولفظيا أيضا لكونه حرفا غير مستقل بالمفهومية كما نبه عليه النهاية .
- قوله (أو عز وجل) إلى قوله لكن في النهاية .
- قوله (بخلاف الطويلة) أي بأن كانت ثلاث كلمات فأكثر شيخنا وبجيرمي .

قوله (وبه) أي بتمثيل التحقيق بما ذكر عبارة النهاية بخلاف ما إذا طال كما لا إله إلا هو أكبر والتمثيل بما ذكرته هو ما في التحقيق فقول الماوردي فيه أنه يسير ضعيف وأولى منه أي بالضعف زيادة الشيخ الذي بعد الجلالة اه .

قوله (بهذا) أي إلا لا إله إلا هو أكبر و .
قوله (مع زيادة الذي) أي لفظ الذي بعد الجلالة قول المتن